

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١٠٣ لسنة ٢٠٢٣
بنقل مقر عمل بعض لجان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفا فيها وتعديلاته :
وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها ، والقرارات المعدلة له :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق في المنازعات :

وعلى كتاب السيد اللواء أمين عام الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بشأن نقل مقر لجنة التوفيق في المنازعات المختصة بالجهاز لقر آخر :
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان التوفيق :

قرد: (المادة الأولى)

نقل مقر لجنة التوفيق في بعض المنازعات للجهاز المركزي للتنظيم والإدارة من مقرها الحالى (١) شارع النصر - تقاطع شارع النصر مع شارع يوسف عباس - مدينة نصر القاهرة - إلى المقر الجديد الكائن في : مبنى مركز الإدارة العامة بالعجوزة ، المبني رقم (٢) بالدور الرابع ، (٢) شارع سالم سالم تقاطع شارع عبد العظيم راشد - العجوزة - الجيزة ، بجوار قسم شرطة العجوزة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
صدر في ٦/٧/٢٠٢٣

وزير العدل
المستشار / عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٧/١٢ - ٢٠٢٣/٢٥٠٢٩